

Distr.
GENERAL

A/48/6 (Income Sect.2)
13 August 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥*

باب الإيرادات ٢ - الإيرادات العامة

الصفحة	المحتويات
٢	ب ٢ - الإيرادات العامة
٢	ألف - الإيرادات من أيجار الأماكن
٤	باء - المبالغ المستردة عن خدمات مقدمة للوكالات المتخصصة وغيرها
٦	جيم - الفوائد المصرفية
٦	دال - مبيعات المعدات المستعملة
٦	هاء - المبالغ المستعادة من نفقات السنوات السابقة
٦	واو - مساهمات الدول غير الأعضاء
٦	زاي - التليفزيون والخدمات المماثلة
٧	حاء - المبالغ المسددة من الوكالات المتخصصة عن نصيبها في تكاليف لجنة الخدمة المدنية الدولية
٧	طاء - المبالغ المسددة من الوكالات المتخصصة عن نصيبها في تكاليف وحدة التفتيش المشتركة
٧	ياء - إيرادات متنوعة

* تتضمن هذه الوثيقة باب الإيرادات ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥. وستصدر الميزانية البرنامجية المقترحة كاملة فيما بعد في شكلها النهائي المطبوع بوصفها: "الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٦ (A/48/6/Rev.1)".

باب الإيرادات ٢ - الإيرادات العامة

الجدول ب إ ٢ - ١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التقديرات المعتمدة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٢	تقديرات الفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٤	الزيادة المقدرة (النقصان المقدر)
٥٩ ٢٩٥,٢	٥٩ ٢٥٨,٨	(٣٦,٤)

الجدول ب إ ٢ - ٢ ملخص حسب مصادر الإيرادات كل على حدة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصدر	التقديرات المعتمدة ١٩٩٢-١٩٩٢	تقديرات ١٩٩٥-١٩٩٤	الزيادة (النقصان)
ألف - الإيرادات من ايجار الأماكن	١٠ ٩٥٧,٤	١٢ ٩٩٢,٢	٢ ٠٣٤,٨
باء - المبالغ المستردة عن خدمات مقدمة للوكات المتخصصة وغيرها	٢٠ ٩٨٠,٢	١٩ ٤٢٥,٦	(١ ٥٥٤,٧)
جيم - الفوائد المصرفية	٥ ٢١١,٨	٢ ٧٨٢,٥	(٢ ٤٢٩,٣)
دال - مبيعات المعدات المستعملة	٣٦٢,٢	٦٠٥,٢	٢٤٢,٩
هاء - المبالغ المستعادة من نفقات السنوات السابقة	٢ ٠٤٦,٧	٢ ٠٩٨,٣	٥١,٦
واو - مساهمات الدول غير الأعضاء	٦ ٧١٨,٨	٧ ١٠٨,٤	٣٨٩,٦
زاي - التلفزيون والخدمات المماثلة	٧٢٥,٠	٩٠١,٨	١٧٦,٨
حاء - المبالغ المسددة من الوكالات المتخصصة عن نصيبها في تكاليف لجنة الخدمة المدنية الدولية	٦ ١٤٢,٠	٦ ١٠٣,٠	(٣٩,٠)
طاء - المبالغ المسددة من الوكالات المتخصصة عن نصيبها في تكاليف وحدة التفتيش المشتركة	٤ ٦٤٢,٩	٤ ٩٨٨,٩	٣٤٦,٠
ياء - إيرادات متنوعة	١ ٥٠٨,٠	٢ ٢٥٢,٩	٧٤٤,٩
المجموع	٥٩ ٢٩٥,٢	٥٩ ٢٥٨,٨	(٣٦,٤)

ألف - الإيرادات من إيجار الأماكن

ب إ ١-٢ تتعلق التقديرات الواردة تحت هذا البند، والتي ترد تفاصيلها في الجدول ب إ ٢-٢، بما يدفع من إيجارات عن شغل الأماكن التابعة للأمم المتحدة في نيويورك وجنيف وأديس أبابا وبانكوك ونيروبي من قبل عدد من الوكالات المتخصصة وغيرها من الكيانات المرتبطة بأنشطة المنظمة. وتعزى الزيادة المتعلقة بمكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى تنقيح معدلات إيجار المكان المخصص للمكاتب وشغل حيز إضافي بالإيجار. وفيما يتعلق بنيروبي، يمثل الإيراد من الإيجارات المقدّر بمبلغ ٨٠٠ ٦٧٧ ١ دولار ما يتبقى من إيرادات الإيجار بعد خصم مبلغ ١٠٠ ٨٢١ ١ دولار سداداً من الأمم المتحدة لقرض في ذمتها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبعد التحويل المقترح لمبلغ ٤٠٠ ٠٠٠ ١ دولار إلى حساب خاص لتغطية جزء من تكاليف الخدمات المشتركة فيما يتعلق بالبرامج الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية في نيروبي، لأن ما يقارب ٨٠ في المائة من الموارد المرصودة تحت الباب ٢٥ - ياء، "الخدمات المشتركة، نيروبي"، مخصص لتوفير الخدمات التي تستلزمها البرامج الممولة من مصادر خارجة عن الميزانية. وفيما يتعلق بسداد الرصيد المتبقى من القرض، يذكر أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية وافقت على اقتراحات الأمين العام الواردة في تقريره عن الأماكن المخصصة لمكاتب الأمم المتحدة في نيروبي (A/CN.1/R.1139)، الداعية إلى الدخول في ترتيبات تعاقدية لتشيد أربعة مباني في موقع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي تمويل بسلفة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة تسدّد من الإيرادات التي تتحقق في إطار الميزانية العادية من دفع إيجارات الأماكن المحملة على حساب برنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من المستأجرين في جيفيري. وقدر المبلغ المستحق على الأمم المتحدة رده إلى صندوق البيئة بـ ٢٩٠ ٠٠٠ ٦ دولار في بادئ الأمر، منه تكلفة التشييد المقدرة بمبلغ ٦٠٠ ٠٠٠ ٦ دولار، وتكلفة الفائدة للصندوق المقدرة بمبلغ ٢٩٠ ٠٠٠ ٢ دولار. واستخدمت إيرادات فترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ المقدرة بمبلغ ٦٨٠ ٠٠٠ ٤ دولار في تسديد القرض، وبالتالي سينقص من الإيرادات التقديرية التي ستتحقق من إيجار الأماكن في نيروبي عن فترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ مبلغ ١٠٠ ٨٢١ ١ دولار يمثل الرصيد المتبقي من القرض مع سداد الفائدة. أما التقديرات الخاصة باللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ فهي تقديرات مؤقتة لأن من المتوقع نتيجة اكتمال مجمع المؤتمرات في بانكوك أن تستحق للأمم المتحدة إيرادات إضافية. وستقدم الإيرادات التقديرية المنقحة إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين في إطار تقرير الأداء الأول للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

الجدول ب إ ٢-٢

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصدر	التقديرات المعتمدة ١٩٩٢-١٩٩٢	تقديرات ١٩٩٥-١٩٩٤	الزيادة (النقصان)
المقر. نيويورك	٤ ١٧٨,٢	٤ ١٨٦,٥	٨,٢
مكتب الأمم المتحدة في جنيف	٥ ٥٧٢,٦	٥ ٩٢١,٤	٣٤٨,٨
اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. أديس أبابا	٧٤٤,٠	٧٤٤,٠	-
اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. بانكوك	٤٦٢,٥	٤٦٢,٥	-
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي	-	١ ٦٧٧,٨	١ ٦٧٧,٨
المجموع	١٠ ٩٥٧,٤	١٢ ٩٩٢,٢	٢ ٠٣٤,٨

باء - المبالغ المستردة عن خدمات مقدمة للوكالات المتخصصة وغيرها

ب إ ٢-٢ يرد بيان الإيرادات المتوقعة تحت هذا البند في الجدول ب إ ٢-٤ أدناه. وقد وضعت التقديرات المتعلقة بمركز فيينا الدولي بناء على: (أ) الترتيبات الراهنة لخدمات المؤتمرات، إذ من المزمع تنفيذ ترتيب مستقل لخدمة المؤتمرات في نهاية عام ١٩٩٥؛ (ب) الترتيبات الراهنة لدائرة خدمات الأمن والسلامة؛ (ج) رد ٥٧ في المائة من تكاليف جميع الخدمات المشتركة الأخرى بموجب الترتيبات الراهنة. لأنه سيلزم أثناء فترة السنتين هذه تقديم الدعم الملائم والانتقال بسلاسة الى ترتيبات جديدة. وفيما يتعلق بخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية، يذكر أن الأمين العام اقترح في تقريره (A/C.5/46/5) إنشاء شبكة عالمية للاتصالات السلكية واللاسلكية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، لتتقل ليس فحسب اتصالات الأمم المتحدة بل واتصالات الوكالات المتخصصة أيضا. ويعتقد أن شبكة الأمم المتحدة للاتصالات السلكية واللاسلكية ستكون في حالة تحسينها فعالة من حيث التكلفة ومستجيبة لعمليات الأمم المتحدة اليومية في مجالات حيوية الأهمية كعمليات حفظ السلم والأنشطة الانسانية والدبلوماسية الوقائية. وللتكفل بتطوير شبكة الأمم المتحدة العالمية للاتصالات السلكية واللاسلكية تدريجيا وتشغيلها، وللاستجابة لاحتياجات المنظمات المستعملة لها، يقترح وضع الإيرادات المقدر تحصيلها في فترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ (٢ ٠٥٠ ٠٠٠ دولار) في حساب خاص ينشأ لهذا الغرض.

الجدول ب إ ٢-٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المصدر	التقديرات المعتمدة ١٩٩٢-١٩٩٣	تقديرات ١٩٩٥-١٩٩٤	الزيادة (النقصان)
<u>المقر، نيويورك</u>			
خدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية	٢٠٤١,٤	-	(٢٠٤١,٤)
خدمات عامل لاسلكي واحد مقدمة لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)	١٦٢,٢	٢٣٤,٧	٧٢,٥
خدمات مقدمة من دائرة الحاسوب بنيويورك	٧٧٤,٣	٦٤٨,٧	(١٢٥,٦)
<u>مكتب الأمم المتحدة في جنيف</u>			
خدمات استنساخ وتوزيع الوثائق وخدمات أخرى	٥٩٥,٠	٣٩٨,٠	(١٩٧,٠)
التدريب اللغوي	٥٦٦,٩	٦١٠,٠	٤٣,١
<u>مركز فيينا الدولي</u>			
نصيب منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والوكالة الدولية للطاقة الذرية ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى من تكاليف الخدمات المشتركة	١٤ ٥٩٧,٣	١٥ ٤٩١,٠	٨٩٣,٧
<u>اللجنة الاقتصادية لأفريقيا</u>			
التدريب اللغوي	٤٣,٢	٤٣,٢	-
<u>السلفيات</u>			
سلفة لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث	٢٠٠,٠	-	(٢٠٠,٠)
سلفة لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	٢ ٠٠٠,٠	٢ ٠٠٠,٠	-
المجموع	٢٠ ٩٨٠,٣	١٩ ٤٢٥,٦	(١ ٥٥٤,٧)

جيم - الفوائد المصرفية

ب إ ٢-٣ يتعلق التقدير البالغ ٥٠٠ ٧٨٢ ٢ دولار بالفائدة التي من المتوقع أن تدفعها المصارف عن أرصدة حسابات الأمم المتحدة خلال عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥.

دال - مبيعات المعدات المستعملة

ب إ ٢-٤ وضع التقدير البالغ ٢٠٠ ٦٠٥ دولار على أساس الإيراد الفعلي المكتسب في الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٩٢.

هاء - المبالغ المستعادة من نفقات السنوات السابقة

ب إ ٢-٥ وضع التقدير البالغ ٣٠٠ ٢٠٩٨ دولار على أساس الإيراد الفعلي المكتسب في الفترة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٩٢.

واو - مساهمات الدول غير الأعضاء

ب إ ٢-٦ بموجب أحكام المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة والبند ٥ - ٩ من النظام المالي للأمم المتحدة يتعين على الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة التي تشترك في بعض أنشطتها أن تسهم في المصروفات المتعلقة بتلك الأنشطة وفقا لمعدلات تحددها الجمعية العامة. وأقرت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٩٧/٤٤ بـ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، الإجراءات المنقحة لتحديد أنصبة الدول غير الأعضاء، الواردة في الفقرات ٥٠ إلى ٥٢ من تقرير لجنة الاشتراكات (A/44/11 و Add.1 و Add.1/Corr.1). وتنص هذه الإجراءات على تحديد الاشتراكات على أساس رسم سنوي محدد يحسب في بداية كل سنة. وتتعلق التقديرات الواردة تحت هذا البند البالغة ٤٠٠ ١٠٨ ٧ دولار، بمساهمات الدول غير الأعضاء على أساس المساهمات المستحقة الدفع عن عام ١٩٩٢.

زاي - التلفزيون والخدمات المماثلة

ب إ ٢-٧ تقدر الإيرادات الآتية من التلفزيون والخدمات المماثلة له بمبلغ ٨٠٠ ٩٠١ دولار وهي محسوبة على أساس تحليل الاتجاهات السائدة في الفترة الممتدة من عام ١٩٨٦ إلى عام ١٩٩٢.

حاء - المبالغ المسددة من الوكالات المتخصصة عن نصيبها في تكاليف لجنة الخدمة المدنية الدولية

ب إ ٨-٢ تنص الفقرة ٣ من المادة ٢١ من النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية، بصيغته التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢٣٥٧ (د - ٢٩) المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، على أن تقتسم المنظمات المشتركة النفقات المتعلقة باللجنة بالطريقة التي تتفق عليها فيما بينها. ووفقا للاتفاق الذي تم التوصل إليه، توزع تكاليف لجنة الخدمة المدنية الدولية في كل فترة سنتين على أساس الاحصاءات التي تجمعها اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية مبنية مجموع عدد الموظفين الشاغلين للوظائف في ختام فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ في المنظمات المشتركة. ومن المتوقع، على هذا الأساس، أن تسدد الوكالات المتخصصة إلى الأمم المتحدة في هذه المناسبة ما يصل إلى ٦٠,٢٩ في المائة تقريبا من مجموع تكاليف اللجنة. والتقدير البالغ ٦١٠٣٠٠٠ دولار هو حاصل تطبيق تلك النسبة المئوية على الاحتياجات المقدرة للجنة، كما هي مبينة تحت باب النفقات ٢٦، الأنشطة الإدارية المشتركة التمويل، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

طاء - المبالغ المسددة من الوكالات المتخصصة عن نصيبها في تكاليف وحدة التفتيش المشتركة

ب إ ٩-٢ تنص المادة ٢٠ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٩٢/٢١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، على أن تتقاسم المنظمات المشتركة نفقات الوحدة بالطريقة التي تتفق عليها فيما بينها. ووفقا للاتفاق الذي تم التوصل إليه، يكون تقاسم تكاليف وحدة التفتيش المشتركة في كل سنة من فترة السنتين بنسبة مجموع نفقات كل منظمة في فترة السنتين السابقة. وعلى هذا الأساس، يقدر أن المنظمات المشتركة سترد إلى الأمم المتحدة في هذه المناسبة ما يصل إلى ٦٠,٠٦ في المائة تقريبا من تكاليف الوحدة. والتقدير البالغ ٤٩٨٨٩٠٠ دولار هو حاصل تطبيق هذه النسبة المئوية على الاحتياجات المقدرة لهذه الوحدة، كما هي مبينة تحت باب النفقات ٢٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥.

ياء - إيرادات متنوعة

ب إ ١٠-٢ تدرج تحت هذا البند المقبوضات المتنوعة التي لا يمكن تصنيفها بشكل مناسب تحت أي من البنود الفرعية السابقة. وقد حدد التقدير البالغ ٢٢٥٢٩٠٠ دولار على أساس الخبرة المكتسبة خلال عدد من فترات السنتين.